

حكم الصيام في حالة خروج المذي

السؤال :

انا شاب مكلف كنت في يوم من الايام صائم بصيام القضاء فعرضت عليّ بعض المشاهد التي أثارت شهوتي فحككت الذكر أجلكم الله في الفراش ولم يتحقق اي انزال في وقتها ولا حتى لذة أو رعشة بل بعد حوالي نصف ساعة وبعد زوال الشهوة شعرت برطوبة لزجة خرجت من الذكر أجلكم الله !؟ فما حكم الصيام في فرض السؤال !؟ وما هي الكفارة إذا كان الصيام باطل علما أن هذا وقع بعد صلاة الظهر

الجواب :

الصيام صحيح في الفرض المذكور علما بأنه ينبغي لك تجنب كل مهيج من صور و أفلام و مشاهد مثيرة وهكذا
تجنب الاطعمة المثيرة و التزام الصيام و اطالة شعر الابطين .
علما بان الله تبارك وتعالى يمتحن كل انسان بنوع من أنواع الامتحان فلعل امتحانك في تأخر زواجك ، فعليك بالصبر والتقوى حيث فيهما الفرج ان شاء الله تعالى ، قال تبارك وتعالى :
((وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا () وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ () الطلاق (2-3)))